

Distr.: General
5 November 2020
Arabic
Original: English



الولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إنه يشير إلى جميع قراراته السابقة ذات الصلة التي تتعلق بالنزاعات في يوغوسلافيا السابقة وإلى البيانات الصادرة عن رئيسه في هذا الشأن، بما في ذلك القرارات 1031 (1995) المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 1995 و 1088 (1996) المؤرخ 12 كانون الأول/ديسمبر 1996 و 1423 (2002) المؤرخ 12 تموز/يوليه 2002 و 1491 (2003) المؤرخ 11 تموز/يوليه 2003 و 1551 (2004) المؤرخ 9 تموز/يوليه 2004 و 1575 (2004) المؤرخ 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2004 و 1639 (2005) المؤرخ 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2005 و 1722 (2006) المؤرخ 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2006 و 1764 (2007) المؤرخ 29 حزيران/يونيه 2007 و 1785 (2007) المؤرخ 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2007 و 1845 (2008) المؤرخ 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2008 و 1869 (2009) المؤرخ 25 آذار/مارس 2009 و 1895 (2009) المؤرخ 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2009 و 1948 (2010) المؤرخ 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2010 و 2019 (2011) المؤرخ 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2011 و 2074 (2012) المؤرخ 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2012 و 2123 (2013) المؤرخ 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2013 و 2183 (2014) المؤرخ 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2014 و 2247 (2015) المؤرخ 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2015 و 2315 (2016) المؤرخ 8 تشرين الثاني/نوفمبر 2016 و 2384 (2017) المؤرخ 7 تشرين الثاني/نوفمبر 2017 و 2443 (2018) المؤرخ 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 و 2496 (2019) المؤرخ 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2019،

وإنه يؤكد من جديد التزامه بالتسوية السلمية للنزاعات في يوغوسلافيا السابقة حفاظا على سيادة جميع الدول هناك وسلامتها الإقليمية ضمن حدودها المعترف بها دوليا،

وإنه يشدد على التزامه بدعم تنفيذ الاتفاق الإطاري العام للسلام في البوسنة والهرسك ومرفقاته (المشار إليها مجتمعة باتفاق السلام، S/1995/999، المرفق) والقرارات التي اتخذها مجلس تنفيذ السلام في هذا الشأن،

وإنه يدرك أن هذا العام يوافق الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لتوقيع اتفاق السلام،



وإن يدرك أهمية انتقال البوسنة والهرسك إلى مرحلة تصبح فيها بلدا أوروبا ديمقراطيا قادرا على أداء وظائفه وينحو منحى الإصلاح،

وإن يحيط علما بتقارير الممثل السامي، بما في ذلك تقريره الأخير المؤرخ 28 تشرين الأول/أكتوبر 2020،

وإن يشجع سلطات البوسنة والهرسك على القيام، بدعم من المجتمع الدولي، بتسريع وتيرة جهودها الرامية إلى معالجة مسألة التخلص من فائض الذخيرة،

وإن يؤكد تقديره لقائد قوة تحقيق الاستقرار المتعددة الجنسيات (عملية ألثيا التابعة لقوة الاتحاد الأوروبي) وأفرادها ول موظفي المنظمات والوكالات الدولية الأخرى في البوسنة والهرسك لإسهاماتهم في تنفيذ اتفاق السلام، **وإن يحيط علما** بالاستعراض الاستراتيجي لعملية ألثيا التابعة لقوة الاتحاد الأوروبي الذي أجري في عام 2019،

وإن يشير إلى جميع الاتفاقات المتعلقة بمركز القوات المشار إليها في التذييل باء للمرفق 1-ألف من اتفاق السلام، وإن يدكر الأطراف بالتزامها بمواصلة الامتثال لتلك الاتفاقات،

وإن يشير كذلك إلى أحكام قراره 1551 (2004) المتعلقة بالتطبيق المؤقت لاتفاقات مركز القوات الواردة في التذييل باء للمرفق 1-ألف من اتفاق السلام،

وإن يرحب باستمرار وجود عملية ألثيا التابعة لقوة الاتحاد الأوروبي وباستعداد الاتحاد الأوروبي لأن يواصل في هذه المرحلة الاضطلاع بدور عسكري تنفيذي لدعم سلطات البوسنة والهرسك في جهودها الرامية إلى الحفاظ على بيئة توفّر السلامة والأمن، وبالمجال الحالي لتركيز ولاية العملية، وبالاستعراض المنتظم لها استنادا إلى أسس منها الحالة في الميدان،

وإن يكرر دعواته للسلطات المختصة في البوسنة والهرسك لكي تتخذ التدابير اللازمة لإنجاز الخطة 2+5، التي لا تزال ضرورية لإغلاق مكتب الممثل السامي، على نحو ما أكده المجلس التوجيهي لمجلس تنفيذ السلام في بياناته،

وإن يؤكد من جديد الأحكام المتعلقة بالممثل السامي على النحو المحدد في قراراته السابقة، وإن يؤكد من جديد كذلك المادة الخامسة من المرفق 10 من اتفاق السلام، التي جاء فيها أن الممثل السامي هو صاحب الكلمة الفصل في الميدان فيما يتعلق بتفسير تنفيذ الجانب المدني من اتفاق السلام،

وإن يحيط علما باتفاق السلام وبالتزام قيادة البوسنة والهرسك بالأخذ بمنظور أوروبي، من خلال أمور تشمل تقديم البوسنة والهرسك في شباط/فبراير 2016 طلب انضمام إلى عضوية الاتحاد الأوروبي ومن خلال تنفيذ التوصيات الواردة في رأي مفوضية الاتحاد الأوروبي الصادر في أيار/مايو 2019، **وإن يدكر** بأن التزام البوسنة والهرسك يحتاج إلى ترجمة عاجلة إلى نتائج إصلاح شاملة على أرض الواقع،

وإن يؤكد الضرورة الملحة لتنفيذ أحكام المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان والمحكمة الدستورية للبوسنة والهرسك، وإن يشدد على ضرورة إحراز تقدم بشأن الإصلاح الانتخابي بروح التوافق خلال الفترة التشريعية الحالية للانتقال بالبلد نحو المعايير الديمقراطية الحديثة وفقاً للتوصيات الهادفة إلى تحسين الإطار الانتخابي التي وضعها مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ولجنة فينيسيا ومجموعة الدول المناهضة للفساد التابعة لمجلس أوروبا،

- وإن يلاحظ مع القلق** استمرار السياسات والإجراءات والخطابات غير البناءة التي تؤدي إلى الاستقطاب في البوسنة والهرسك، **وإن يكرر** دعواته إلى القادة السياسيين للنهوض بالمصالحة والتفاهم،
- وإن يدعو** السلطات على جميع المستويات إلى مواصلة تنسيق وتنفيذ الإصلاحات الاجتماعية - الاقتصادية التي تعالج أوجه الضعف الهيكلية في الاقتصاد بما يعود بالنفع على جميع المواطنين،
- وإن يؤكد** على ضرورة أن تكثف البوسنة والهرسك جهودها فيما يتعلق بعمل القضاء واستقلاله، ومكافحة الفساد والجريمة المنظمة، ومكافحة الإرهاب ومنع التطرف،
- وإن يلاحظ بشكل إيجابي** اعتماد مجلس وزراء البوسنة والهرسك للاستراتيجية الوطنية المنقحة لمعالجة قضايا جرائم الحرب، وإن يشجع السلطات على تنفيذها،
- وإن يشجع** الأطراف على تنفيذ خطة العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن في البوسنة والهرسك على نحو شامل للجميع **وإن يتطلع** إلى مواصلتها،
- وإن يسلم** بأن الحالة الأمنية ما زال يسودها الهدوء والاستقرار، وإن يلاحظ أن سلطات البوسنة والهرسك أثبتت حتى الآن أنها قادرة على التصدي للأخطار التي تهدد العيش في بيئة آمنة ومأمونة،
- وإن يقرر** أن الحالة في المنطقة ما زالت تشكل خطراً يهدد السلام والأمن الدوليين،
- وإن يتصرف** بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،
- 1 - **يكرر تأكيد** أن المسؤولية الرئيسية عن مواصلة التنفيذ الناجح لاتفاق السلام تقع على عاتق جميع السلطات في البوسنة والهرسك نفسها، ويلاحظ استمرار استعداد المجتمع الدولي والجهات المانحة الرئيسية لتقديم الدعم إلى تلك السلطات في تنفيذ اتفاق السلام، ويهيب بكافة السلطات في البوسنة والهرسك التعاون الكامل مع الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمة الجنائية ودعم التحقيقات والملاحقات القضائية التي تتم في إطار النظام الوطني؛
- 2 - **يرحب** باستعداد الاتحاد الأوروبي للإبقاء على عملية عسكرية تابعة له (عملية ألتيا التابعة لقوة الاتحاد الأوروبي) في البوسنة والهرسك اعتباراً من تشرين الثاني/نوفمبر 2020؛
- 3 - **يأذن** للدول الأعضاء التي تتصرف من خلال الاتحاد الأوروبي أو بالتعاون معه بإنشاء قوة متعددة الجنسيات لتحقيق الاستقرار (عملية ألتيا التابعة لقوة الاتحاد الأوروبي) لفترة إضافية مدتها اثنا عشر شهراً اعتباراً من تاريخ اتخاذ هذا القرار، بوصفها خلفاً قانونياً لقوة تحقيق الاستقرار (SFOR)، تخضع لقيادة وإشراف موحدتين وتؤدي مهامها المتصلة بتنفيذ المرفق 1-ألف والمرفق 2 من اتفاق السلام بالتعاون مع الوجود التابع لمقر قيادة منظمة حلف شمال الأطلسي وفقاً للترتيبات المتفق عليها بين تلك المنظمة والاتحاد الأوروبي، على نحو ما أبلغا به مجلس الأمن في رسالتيهما المؤرختين 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2004، اللتين يقران فيهما بأن عملية ألتيا التابعة لقوة الاتحاد الأوروبي ستضطلع بالدور الرئيسي في تثبيت السلام في إطار الجوانب العسكرية من اتفاق السلام؛
- 4 - **يقرر** تجديد الإذن المنصوص عليه في الفقرة 11 من قراره 2183 (2014) لفترة اثني عشر شهراً أخرى تبدأ من تاريخ اتخاذ هذا القرار؛

- 5 - **يُأْنَن** للدول الأعضاء التي تتصرف بموجب الفقرتين 3 و 4 أعلاه باتخاذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ المرفقين 1-ألف و 2 من اتفاق السلام وكفالة الامتثال لهما، ويؤكد وجوب أن تستمر الأطراف في تحمل المسؤولية، على قدم المساواة، عن الامتثال لأحكام ذلك المرفق، وأن تخضع بالتساوي لإجراءات الإنفاذ التي قد تراها عملية ألتيا التابعة لقوة الاتحاد الأوروبي والوجود التابع لمنظمة حلف شمال الأطلسي ضرورية من أجل كفالة تنفيذ أحكام هذين المرفقين وحماية تلك العملية وذلك الوجود؛
- 6 - **يُأْنَن** للدول الأعضاء بأن تتخذ جميع التدابير اللازمة، بناء على طلب عملية ألتيا التابعة لقوة الاتحاد الأوروبي أو مقر قيادة منظمة حلف شمال الأطلسي، للدفاع عن تلك العملية أو الوجود التابع للمنظمة المذكورة على التوالي، وبأن تساعد كلتا المنظمتين في أداء مهامهما، ويقر بحق كل من عملية ألتيا التابعة لقوة الاتحاد الأوروبي والوجود التابع لمنظمة حلف شمال الأطلسي في اتخاذ جميع التدابير اللازمة للدفاع عن النفس عند التعرض لاعتداء أو تهديد بالاعتداء؛
- 7 - **يُأْنَن** للدول الأعضاء التي تتصرف بموجب الفقرتين 3 و 4 أعلاه، وفقا للمرفق 1-ألف من اتفاق السلام، بأن تتخذ جميع التدابير اللازمة لكفالة الامتثال للقواعد والإجراءات التي تنظم السيطرة على المجال الجوي للبوسنة والهرسك ومراقبته، وذلك فيما يتعلق بالحركة الجوية المدنية والعسكرية بجميع أشكالها؛
- 8 - **يُحِث** جميع الأطراف المعنية على المضي في تشكيل الحكومات على كل من المستوى الاتحادي ومستوى الكانتونات؛
- 9 - **يُحِث** الأطراف على إيلاء الأولوية لتنفيذ الإصلاحات الشاملة، على نحو يعود بالفائدة على كل المواطنين وبما يتماشى مع المنظور الأوروبي للبلد، ويدعو كذلك الأطراف إلى تجنب أي سياسات وإجراءات وخطابات غير بناءة تؤدي إلى الاستقطاب؛
- 10 - **يُحِث** الأطراف على أن تتقيد، وفقا لاتفاق السلام، بالتزامها بالتعاون التام مع جميع المؤسسات المشاركة في تنفيذ هذه التسوية السلمية، على النحو المبين في اتفاق السلام، بما في ذلك المرفق 4؛
- 11 - **يُؤَكِّد من جديد** أن البوسنة والهرسك تتألف، بموجب اتفاق السلام، من كيانين، يستمدان شرعية وجودهما قانوناً من أحكام دستور البوسنة والهرسك، ويؤكد من جديد كذلك أن إدخال أي تغيير على الدستور يجب أن يتم وفقا لإجراءات التعديل المنصوص عليها فيه؛
- 12 - **يُقرّر** أن يبقى المسألة قيد نظره.